

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

4914 - أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان بالرقعة حدثنا العباس بن الوليد الخلال حدثنا زيد بن يحيى بن عبيد حدثنا أبو معيد حفص بن غيلان حدثنا سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس عن النبي A قال Y (من ابتاع بيعا فوجب له فهو فيه بالخيار على صاحبه ما لم يفارقه إن شاء أخذ وإن شاء ترك فإن فارقته فلا خيار له) K إسناده حسن